

وحينئذ فلا حاجة الى الدعاء اولا ليكون اقتضت وحينئذ
 فلا يفتق الدعاء وقال قوم ممن يتكلم في العلم بل الدعاء علامة
 ودلالة على حصول المطلوب وجعلوا ارتباطه بالمطلوب ارتباطا
 الدليل بالمدلول لا ارتباط السبب بالمسبب بمنزلة الخبر الصارق
 والعلم السابق والصواب ما عليه الجمهور من ان الدعاء سبب
 لحصول الخير المطلوب او غيره كسائر الاسباب المقدر والمثروعة
 وسواسي سببا او جزوا من السبب او شرطا فالمقصود
 هنا واحد فاذا اراد الله بعد خيرا الهمة الاستعانة به
 وجعل استعانته ودعاءه سببا للخير الذي فضاه له
 كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اني لا اخلهم الا اجابة
 وانما اخلهم الدعاء فاذا التفت الدعاء فان الاجابة معهما ان
 الله اذا اراد ان يستمع عبد او يرويه الهمة ان ياكل ويشرب
 واذا اراد ان يتوب على عبد الهمة ان يتوب فنتوب عليه واذا
 اراد ان يرحمه ويخلف الجنة يسره لعل اهل الجنة والمشيئة
 الالهية اقتضت وجود هذه الخيرات باسبابها المقدر لها
 كما اقتضت وجود دخول الجنة بالعمل الصالح ووجود الولد
 بالوطى والعلم بالتعلم فهذا النوع من الله وتامها على الله
 لان العبد نفسه هو الموتر في الرب او في ملكوت الرب بل الرب
 سبحانه هو الموتر في ملكوته وجاعل دعاء عبده سببا لما يريد
 تعالى من القضا كما قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله
 اريد ادوية نساوي بها ورقا نستر في بها ونقا تنقيها
 هل ترد من قدر الله شيئا قال هي من قدر الله وعزى صلى الله
 عليه وسلم قال ان الدعاء والبدل ليلتقيا فيعتلى ان بين السماء
 والارض فهذا في الدعاء الذي يكون سببا في حصول المطلوب
 واعلم ان هذا حاجا به الكتاب والسنة من رضى الله وفرحه

وضمك

وضمك بسبب اعمال عياده الصالحة كما جات بالنصوص
 وكذلك غضبه ومقتة وقد بسطنا الكلام في هذا الباب
 وما للناس في من المقامات والاضطراب مما فرض من الازعية
 المنهية عنها سببا فقد تقدم الكلام عليه فاما غالب هذه
 الازعية التي ليست مشروعة فلا تكون هي السبب في حصول
 المطلوب ولا جزوا منه ولا يعلم ذلك بل بتوهم وهما كاذبا كالنذر
 سوا فان في الصحاح من عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ان من نذر عن النذر وقال انه لا ياتي بخير وانما يستخرج من
 الخيل وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النذر
 لا يقرب من ابن آدم شيئا لم يكن الله قدره له ولكن النذر
 يوافق القدر فيخرج ذلك من الخيل ما لم يكن الخيل يريد
 ان يخرج هذا خبر النبي صلى الله عليه وسلم ان النذر لا ياتي بخير
 وان لم يكن من الاسباب المحاللة للخير او الذففة لشرا صلا وانما
 يوافق القدر موافقة كما يوافق سائر الاسباب فيخرج من
 الخيل حينئذ ما لم يكن الخيل يخرج قبل ذلك ومع هذا فان
 ترى الذين يحكون انهم وقعوا في شدائد فنذروا نذورا تكلف
 شديديهم اكثرا وقربيا من الذين يزعمون انهم دعوا عند القبور
 او غيرها فقضيت حاجتهم بل من كثرة اغترار المبتلين بذلك
 صارت النذورات المحرمة في الشرع ما لكل لكثير من السنته و
 المجاورين العاكفين عند بعض المساهد او غيرها باخذون من
 الاموال شيئا كثيرا او اولئك الناذرون يقول احدهم مرضت
 فنذرت ويقول الآخر خرج على الحار بون فنذرت ويقول
 الاخر ركبت البحر فنذرت ويقول الاخر جئت فنذرت
 ويقول الاخر اصابت فاقة فنذرت وقد قام بنفوسهم
 ان هذه النذورات هي السبب في حصول مطلوبهم ودفع مضرهم

النذر